

5659 - حكم الصلاة في ثياب عليها بقايا دم علما أنه قد غسل -

نور على الدرب

صالح اللحيدان

تقول هذه السائلة اذا اصيب آآ الثوب ببقعة دم وغسلناه ونظفناه ولكن بقي لون الدم في الثوب او اه اقل من لونه قليلا هل يؤثر هذا

عليه والصلاة فيه اذا ذهب جرم النجاسة - 00:00:00

ولم تستطع المرأة ان تزيل بقية اثار اللون فلا حرج عليها قد كانت النساء في عهد النبي صلى الله عليه وسلم وعهد الصحابة تلبسنا

الثياب فتصيبها الحيض النبي يأمرهن ان تقرص احداهن الدم. يعني تفرك وتزيل جرمه - 00:00:21

ثم تغسله ولا يضرها بقاء اثر اللون خرج ان شاء الله في ذلك والله اعلم. بارك الله فيكم - 00:00:46